

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الْمَدِينَةِ

# الجريدة الرسمية

السنة الرابعة والستون	الصادر في ٧ ذي القعدة سنة ١٤٤٢ هـ الموافق ( ١٧ يونية سنة ٢٠٢١ م )	العدد ٢٤
--------------------------	--	-------------

## محتويات العدد :

رقم الصفحة

### قرارات مجلس الوزراء

قرار رقم ١٧ لسنة ٢٠٢١ بالموافقة على إسقاط الجنسية المصرية  
عن السيد / أحمد حمدان محمد حماد برهوم - من مواليد فلسطين  
بتاريخ ١٩٥٨/٥/٣١ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول  
على إذن سابق .....

٤

قرار رقم ١٨ لسنة ٢٠٢١ بالموافقة على إسقاط الجنسية المصرية  
عن السيد / خالد إبراهيم إسماعيل حسن - من مواليد الإسكندرية  
بتاريخ ١٩٧٧/١٢/١ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول  
على إذن سابق .....

٥

قرار رقم ١٩ لسنة ٢٠٢١ بالموافقة على إسقاط الجنسية المصرية  
عن السيد / أحمد رضا شبل محمود سعد - من مواليد الإسكندرية  
بتاريخ ١٩٩١/٥/١٨ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول  
على إذن سابق .....

٦

### قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٩٦٦ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة  
بقرية التلول - مركز ومدينة بئر العبد - محافظة شمال سيناء ، بالمجان  
لإقامة معهد التلول الأزهرى عليها .....

٧

قرار رقم ٩٦٧ لسنة ٢٠٢١ بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ١٨٦٤ لسنة ٢٠١٧ .....

٩

رقم الصفحة

- قرار رقم ٩٦٨ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بأرض سوق أظفيح العمومى زمام الحلف الشرقى بمركز ومدينة أظفيح بمحافظة الجيزة ، بالمجان ، لتوسعة مدرسة كفر حلاوة الابتدائية ... ١٠
- قرار رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بناحية نزالي داوود - قرية الصفيحة - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها ..... ١٢
- قرار رقم ٩٧٠ لسنة ٢٠٢١ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة الكائنة بجوار قسم شرطة بئر العبد بمدينة بئر العبد بمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لإقامة مقر فرقة شرطة المنطقة الغربية عليها ..... ١٤
- قرار رقم ٩٧١ لسنة ٢٠٢١ بتعديل غرض التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٩ لسنة ٢٠١٨ ، ليكون لإقامة «مدرسة إعدادى» بدلاً من «مدرسة ثانوى عام» ..... ١٦
- قرار رقم ٩٧٢ لسنة ٢٠٢١ بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٠ لسنة ٢٠١٩ ..... ١٧
- قرار رقم ١١١٦ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة بنى بخيت الابتدائية ، والكائن بحوض داير الناحية ، نمرة (٤) ، قرية بنى بخيت - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة ..... ١٨

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٧ لسنة ٢٠٢١

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / أحمد حمدان محمد حماد برهوم - من مواليد فلسطين بتاريخ ٣١/٥/١٩٥٨ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٨ لسنة ٢٠٢١

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرار :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ خالد إبراهيم إسماعيل حسن - من مواليد الإسكندرية بتاريخ ١٢/١/١٩٧٧ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١٩ لسنة ٢٠٢١

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرار :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / أحمد رضا شبل محمود سعد -  
من مواليد الإسكندرية بتاريخ ١٨/٥/١٩٩١ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول  
على إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٦ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بأبعاد ٤٠ م × ٥٠ م الكائنة بقربة التلول - مركز ومدينة بئر العبد - محافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف ، لإقامة معهد التلول الأزهرى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم تنفيذ المشروع خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

عمارة / ١٣ / ٢٠٢١

٢٠٢١ / ٩٦٦٦

محافظة شمال سيناء

مركز ومدينة بئر العبد

الادارة الهندسية

رسم كروكي يوضح الموقع المراد تخصيصه لصالح انشاء مسجد الثلول الازهرى

بقريه الثلول



احداثيات الموقع

م	الشرق	الشمال
١	٣٣ ١٣ ٢٧,٢٩	٣ ١٦ ١٨,٠٩
٢	٣٣ ١٣ ٢٧,١٨	٣ ١٦ ١٦,٤٥
٣	٣٣ ١٣ ٢٥,٦٩	٣ ١٦ ١٦,٧٥
٤	٣٣ ١٣ ٢٥,٨٢	٣ ١٦ ١٨,٣٦



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



مدير الادارة الهندسية



مدير التخطيط

التخطيط العمراني

رئيس المركز والمكتب

م. أحمد محمد

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٧ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٤ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من

أماك الدولة الخاصة بمساحة ٢٣٢٠٧م<sup>٢</sup> بالقطعة رقم ٣٣ (أماك سكة حديد الدلتا الملغاة)

زمام قرية خرسيت بحوض رزقة الجامع نمرة (١٠) بمركز طنطا بمحافظة الغربية بالمجان

لصالح وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لإقامة إسكان اجتماعى عليها ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٤ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٨ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٢٠٠ بحوض داير الناحية  
فرة (٤) بأرض سوق أظفيح العمومى زمام الحلف الشرقى بمركز ومدينة أظفيح  
بمحافظة الجيزة ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لتوسعة مدرسة  
كفر حلاوة الابتدائية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٠٠ م<sup>٢</sup> ، بناحية نزالى داوود - قرية الصفيحة - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة ابتدائية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

١٠ يوجد ٥ إحصائية مدرجة وعربية سمها  
 الأملك  
 رسم كوكش للموقع المراد تفتيته مدرسته نزالها وادد -  
 -الصفحة -عقفا - أملاك دولة مساحة ٢٢١٠٠ -

آبقاء الحال



أعضاء اللجنة ١-

١- محمد بن محمد

٢- محمد بن محمد

٣- أحمد عبد الله

معددة

مدرسة طيف



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧٠ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بأبعاد ٣٥م × ٤٠م بمساحة ٢١٤٠٠م<sup>٢</sup> الكائنة بجوار قسم شرطة بئر العبد بمدينة بئر العبد بمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لصالح وزارة الداخلية ، لإقامة مقر فرقة شرطة المنطقة الغربية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



١٧٠٩٧٠٢١

محافظة شمال سيناء  
مركز ومدينة بئر العبد  
الادارة الهندسيةكروكي لارض المراد تخصيصها لانشاء مقر لقوات  
المنطقة الغربية ببئرالعبد بمسطح ٤٠ x ٣٥ م

## الاحداثيات

م	الشرق	الشمال
١	٢١,٠٣	٤٨,٨٣
٢	٢١,٢٩	٤٩,٨٨
٣	٢١,٤٣	٥٠,٤٤
٤	٢٢,٢٥	٤٩,٣٦

الموقع داخل الحيز العمراني والمنطقة الزراعية  
التعمير و التنمية الزراعيه

مهندس

مدير الادارة الهندسية

مدير الادارة الهندسية

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧١ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تخصيص قطعة

أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧٤,٢٨٤٤ م<sup>٢</sup> بقرية بنى حرام بحوض أرض العرب  
فرة (١٨) ضمن القطعة رقم (٤) مركز دير مواس - محافظة المنيا - بالمجان لصالح

الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ثانوى عام عليها ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرار :

#### ( المادة الأولى )

يعدل غرض التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣٩ لسنة ٢٠١٨

المشار إليه ، ليكون لإقامة «مدرسة إعدادى» بدلاً من «مدرسة ثانوى عام» .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧٢ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٠ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص قطعة أرض من أملاك

الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٠٢٤ م<sup>٢</sup> ، ضمن القطعة رقم (٨٦) بحوض دابر الناحية رقم (٨)

بمحلة زياد بالوحدة المحلية لمركز ومدينة سمنود - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق

الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى ؛ لإقامة إسكان اجتماعى عليها ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٠ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١٦ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية

الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى :

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة بنى بخيت

الابتدائية بالرقم التعريفى ( ٢٢٠٨٨٤٠ ) ، والكائن بحوض داير الناحية ، ثمرة ( ٤ ) ،

قرية بنى بخيت - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف ، بمساحة قدرها ( ٠٩ ، ١١٥٢ ) م تقريباً ،

والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

#### ( المادة الثانية )

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة

السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى

الإجمالى والكشف المرفقين .

## ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٢٣ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى



## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

#### للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

#### الموضوع :

بشأن نزاع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة بنى بخيت الابتدائية بالرقم التعريفى (٢٢٠٨٨٤٠) بمركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف .

#### العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٢٠ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة بنى بخيت الابتدائية بالرقم التعريفى (٢٢٠٨٨٤٠) بمركز بنى سويف بمحافظة بنى سويف لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة بنى سويف قراره بجلسته المنعقدة رقم (٢٨) بتاريخ ١/٧/٢٠٢٠ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ١) .

٣ - المدرسة مؤجرة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ، ومساحتها (١١٥٢,٠٩) م<sup>٢</sup> ، وهى كائنة بحوض داير الناحية - نمرة (٤) - قرية بنى بخيت - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف .

٤ - أقام الملاك الدعوى رقم (٣٦٧) لسنة (٦ق) ضد السيد محافظ بنى سويف ومديرية التربية والتعليم بفسخ عقد الإيجار المؤرخ فى ١/١٠/١٩٢٥ ، وتسليم المدرسة خالية من الأشخاص والشواغل ، وتم تأجيل الدعوى إلى جلسة ١٧/٧/٢٠٢١ .

٥ - تم سداد التعويض المبدئى ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهى مديرية المساحة بمحافظة بنى سويف بمبلغ قدره (خمسمائة ألف جنيه) بموجب أمر الدفع الإلكترونى رقم (٣١٢٠.٣١٠٠٢٢٣٧٢١ GP) الصادر بتاريخ ٨/٤/٢٠٢١ .

٦ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (١١٥٢, ٠٩) م تقريباً ،

والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

**الحد البحرى :** جار سكنى + شارع بطول : ( ٢٨, ١ ) م .

**الحد القبلى :** جار سكنى ، بطول : ( ١٤, ٧٦ ) م + ( ١٤, ٥٥ ) م .

**الحد الشرقى :** جار سكنى ، بطول : ( ٣٩, ٢٥ ) م + ( ٥, ٣٤ ) م .

**الحد الغربى :** جار سكنى ، بطول : ( ٤٢, ٢٣ ) م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ٢)

**الرأى :**

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

**أ.د طارق شوقى**

**كشـف**

بأسماء الملاك الظاهرين للعقار  
الذى تشغله مدرسة بنى بخيت الابتدائية  
بالرقم التعريفى (٢٢٠٨٨٤٠) بمحافظة بنى سويف  
والمطلوب نزع ملكيته وتقرير صفة النفع العام عنه

الحدود	عدد الأدوار	المساحة		رقم وموقع العقار	أسماء الملاك الظاهرين
		مباني	أرض		
الحد البحرى : يحده جارسكنى + شارع بطول ٢٨,١ م .	أرض: أول	مبنى رقم (١)	٢م١١٥٢,٠٩	مدرسة بنى بخيت الابتدائية بالرقم التعريفى (٢٢٠٨٨٤٠) والكائنة بحوض داير الناحية ثمرة (٤) قرية بنى بخيت - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف	١- ميشيل شاکر روفائيل
الحد القبلى : جارسكنى بطول ١٤,٧٦ م + ١٤,٥٥ م .					٢- صبحى شاکر روفائيل
الحد الشرقى : جارسكنى بطول ٣٩,٢٥ م + ٥,٣٤ م .					٣- جانيث وهبه تادرس
الحد الغربى : جارسكنى بطول ٤٢,٢٣ م .	جميع المباني متهاككة بحالة إنشائية سيئة				

مدير عام الملكية العقارية

م / أماني يسرى













طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٦/١٧ - ٢٠٢٠/٢٥٩٣.

